

Cognitive and Linguistic Challenges in Teaching Jurisprudential Texts to Non-Native Arabic Speakers: An Analytical and Applied Study

العقبات المعرفية واللغوية في تدريس المتون الفقهية لغير الناطقين باللغة العربية:
دراسة تحليلية تطبيقية

Received 2025-10-16
Accepted 2026-02-19
Published 2026-04-10

Abdulrahman Bin Khalid Alsaadi

Islamic And Arabic Studies Department, King Fahd University of
Petroleum and Minerals, Saudi Arabia

aalsaadi@kfupm.edu.sa

To cite this article: Alsaadi, Abdulrahman Bin Khalid. (2026). Cognitive and Linguistic Challenges in Teaching Jurisprudential Texts to Non-Native Arabic Speakers: An Analytical and Applied Study. *Ijaz Arabi: Journal of Arabic Learning*, 9 (2), 725-742, DOI: <https://doi.org/10.18860 /ijazarabi.V9i2.40598>

Abstract

This study examines the linguistic, cognitive, and methodological challenges encountered by non-native Arabic speakers in studying classical jurisprudential texts (fiqh manuals). Adopting an analytical and applied approach, the research seeks to uncover the structural sources of difficulty embedded in the concise nature of fiqh texts, as well as in the prevailing methods of teaching and learning them. The study is grounded in the assumption that these challenges are not merely the result of limited linguistic proficiency, but rather stem from the intrinsic characteristics of the jurisprudential text itself, including extreme brevity, dense terminology, abstraction, and implicit methodological presuppositions. The research employs a descriptive-analytical methodology, supported by an applied analysis of selected passages from *Al-Ghāyah wa al-Taqrīb* by Abū Shujā'. The findings indicate that linguistic challenges arise primarily from sentence compression, semantic shifts between lexical and technical meanings, and school-specific legal terminology. Cognitive challenges are linked to deficiencies in mental visualization of legal cases, the widening cultural and temporal gap between classical contexts and contemporary learners, and difficulties in grasping abstract legal concepts and universal legal maxims. Methodological challenges, on the other hand, are manifested in rigid traditional teaching practices, the absence of supportive visual and organizational tools, and an overemphasis on memorization prior to conceptual understanding. The study concludes by proposing practical remedial approaches aimed at narrowing the gap between jurisprudential texts and non-native learners of Arabic, including restructuring teaching methods, employing logical mapping techniques, and utilizing illustrated legal glossaries to facilitate comprehension and the acquisition of juridical competence.

Keywords: Difficulties; Linguistic; Cognitive; Methodological; Non-Native Arabic Speakers

المقدمة

تُعَدُّ المتونُ الفقهيةُ من أبرز الأدوات التعليمية في تاريخ الدرس الفقهي الإسلامي، إذ شكَّلت عبر القرون وسيلةً منهجيةً لضبط المسائل، وحفظ الأحكام، وبناء الملكة الفقهية لدى المتعلمين. وقد امتازت هذه المتون بخصائص أسلوبية ومنهجية مخصصة؛ من الإيجاز، والتجريد، والاصطلاح، والاعتماد على السياق العلمي المشترك بين المؤلف والمتلقي. غير أن هذه الخصائص – على ما فيها من مزايا لطلاب البيئة العربية التقليدية – تطرح تحديات معرفيةً ولغويةً ومنهجيةً حادة عند تدريسها لغير الناطقين باللغة العربية في السياقات التعليمية المعاصرة. ومع اتساع رقعة التعليم الشرعي، وتزايد أعداد الطلاب غير العرب في المعاهد والكليات الشرعية، برزت فجوة واضحة بين طبيعة النص المتني كما صيغ تاريخياً، وبين القدرات اللغوية والتصورات الذهنية والخلفيات الثقافية لهؤلاء المتعلمين. فالمشكلة لا تقتصر على ضعف لغوي عام، بل تتجاوز ذلك إلى بنية الجملة الفقهية، والانزياحات الدلالية للمصطلحات، وخصوصية الاصطلاح المذهبي، فضلاً عن صعوبات التصور الذهني للمسائل، وتعقيد البناء المنطقي للتفريعات، وطريقة عرض العلم وآليات تلقّيه.

من هنا تنطلق هذه الدراسة لتحليل العقبات المعرفية واللغوية والمنهجية التي تعترض تدريس المتون الفقهية لغير الناطقين بالعربية، تحليلاً يركّز على البنية الداخلية للنص الفقهي، وعلى آليات الإدراك والتلقي، لا على مجرد مظاهر الضعف اللغوي السطحي. وتسعى الدراسة إلى تفكيك هذه الإشكالات ضمن ثلاثة محاور رئيسة: الصعوبات اللغوية المرتبطة بهندسة النص المتني، والصعوبات المعرفية المتصلة بالتصور الذهني والفجوة الثقافية، ثم الصعوبات المنهجية المتعلقة بطريقة عرض العلم وآليات تدريسها.

يهدف هذا البحث إلى تشخيص طبيعة الصعوبات التي تواجه غير الناطقين بالعربية في دراسة المتون الفقهية، من خلال تحليل بنية النص الفقهي المختصر، والكشف عن أبعاد هذه الصعوبات اللغوية والمعرفية والمنهجية، مع تطبيق ذلك على نموذج محدد من المتون الفقهية المعتمدة، وصولاً إلى بناء رؤية تحليلية تساهم في تحسين طرائق الفهم والتلقي، وتدعم اكتساب الملكة الفقهية لدى هذه الفئة من الدارسين.

تتمثل الإضافة العلمية المتوقعة من هذا البحث في انتقاله من المعالجة العامة لمشكلة تعليم الفقه لغير الناطقين بالعربية إلى تحليل داخلي لبنية المتن الفقهي نفسه، بوصفه مصدر الصعوبة لا مجرد وعاء معرفي محايد، مع الجمع بين التحليل اللغوي والمعرفي والمنهجي في دراسة نص فقهي محدد، وتقديم مقترحات تطبيقية لمعالجة الفجوة التعليمية، وهو ما لا يظهر – في الغالب – بصورة متكاملة في الدراسات السابقة التي ركزت على الجانب التعليمي العام أو اللغوي

المجرد. تنبع إشكالية هذا البحث من ملاحظة الفجوة المتزايدة بين طبيعة المتون الفقهية كما صيغت في سياقها العلمي والتاريخي، وبين واقع تدريسها لغير الناطقين باللغة العربية في المؤسسات التعليمية المعاصرة. فعلى الرغم من المكانة المركزية التي تحتلها المتون في بناء الملكة الفقهية وضبط المسائل، إلا أن كثيرًا من الطلاب غير العرب يعانون من صعوبات عميقة في فهمها واستيعاب مقاصدها، تتجاوز مجرد الضعف اللغوي إلى إشكالات تتعلق ببنية النص، والتصوير الذهني للمسائل، وآليات التلقي والتعليم.

وتتمثل المشكلة الرئيسية في أن هذه المتون تفترض حدًا أدنى من الكفاية اللغوية، والتشبع الاصطلاحي، والتصوير الثقافي المشترك، وهي افتراضات لا تتحقق غالبًا لدى الطالب غير الناطق بالعربية، مما يؤدي إلى اضطراب الفهم، وضعف الربط بين القواعد والجزئيات، وتحول عملية التعلم إلى حفظٍ آليٍّ منفصل عن الإدراك والملكة. ومن هنا يسعى هذا البحث إلى تشخيص هذه الإشكالية تشخيصًا علميًا، وتحليل أبعادها المختلفة، تمهيدًا لبناء وعي منهجي أكثر ملاءمة في تعليم الفقه لغير الناطقين بالعربية. يسعى هذا البحث إلى الإجابة عن الأسئلة الرئيسية الآتية: ما طبيعة الصعوبات التي يواجهها غير الناطقين بالعربية في دراسة المتون الفقهية، وما مظاهرها في البنية اللغوية للنص الفقهي المختصر؟ كيف تؤثر الصعوبات المعرفية المرتبطة بالتصور الذهني والفجوة الزمنية والثقافية على فهم المسائل الفقهية الواردة في المتون لدى غير الناطقين بالعربية؟ إلى أي مدى تسهم آليات العرض التقليدية للمتون الفقهية وطرائق التلقي المعتمدة في تعميق هذه الصعوبات، أو الحد منها، لدى المتفقه غير الناطق بالعربية؟ كيف تتجلى هذه الصعوبات اللغوية والمعرفية والمنهجية عند تطبيقها على نموذج فقهي مختصر، كمتن الغاية والتقريب لأبي شجاع؟ وما السبل المنهجية الممكنة لمعالجة الفجوة بين المتن الفقهي والدارس غير الناطق بالعربية؟

منهجية البحث

اعتمد هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي من خلال وصف واقع تدريس المتون الفقهية لغير الناطقين باللغة العربية، ورصد أبرز الصعوبات اللغوية والمعرفية والمنهجية التي تواجههم، اعتمادًا على تحليل خصائص النص المتني، وطبيعة البيئة التعليمية، وتجربة التلقي لدى المتعلم الأعجمي.

المنهج التحليلي: وذلك بتحليل بنية المتون الفقهية تحليلًا لغويًا ومعرفيًا ومنهجيًا، للكشف عن أسباب الصعوبات الكامنة فيها، وبيان أثر الإيجاز، والتجريد، والاصطلاح، وتسلسل التفريعات في إعاقة الفهم، مع ربط ذلك بآليات الإدراك والتصوير وبناء الملكة الفقهية لدى غير الناطقين بالعربية. ويقتصر البحث على التحليل النظري للمشكلة دون الدخول في دراسات ميدانية أو

تجريبية، مع الاستفادة من الأمثلة الفقهية المشهورة في المتون المعتمدة، بما يخدم هدف البحث في تشخيص الإشكالية وتفكيك أبعادها العلمية.

حدود البحث: وبناء على ما سبق فإنّ هذا البحث يقتصر على دراسة الصعوبات المتعلقة بفهم المتون الفقهية لدى غير الناطقين بالعربية من حيث البنية اللغوية، والتصورات المعرفية، وآليات التلقي والتعليم، دون التعرض لتقويم الأحكام الفقهية أو مناقشة الخلاف المذهبي. كما يقتصر التطبيق التحليلي على متن فقهي واحد من المتون المعتمدة، هو متن الغاية والتقريب لأبي شجاع، مع الاستفادة منه بوصفه نموذجًا تمثيليًا، وينتهي البحث بطرح رؤية منهجية لمعالجة هذه الصعوبات، دون الدخول في تصميم مناهج تعليمية تفصيلية أو برامج تنفيذية موسعة.

نتائج البحث ومناقشتها

ينطلق هذا المبحث من الرغبة في الإجابة المنهجية عن أسئلة البحث الأربعة، من خلال تحليل الصعوبات التي تواجه غير الناطقين بالعربية في دراسة المتون الفقهية، والكشف عن أبعادها اللغوية والمعرفية والمنهجية، ثم تتبّع تجليات هذه الصعوبات في نموذج تطبيقي من متن فقهي مختصر. ولا يقتصر هذا المبحث على عرض النتائج في صورة تقريرية منفصلة، بل يسعى إلى مناقشتها في ضوء الإطار النظري للبحث، وربطها ببنية النص الفقهي، وطبيعة الملكة الفقهية، وآليات التعلّم والتلقي المعتمدة. وعليه، جاءت المحاور الآتية بوصفها نتائج تحليلية متكاملة، يفضي بعضها إلى بعض، وتكشف مجتمعةً عن أن الإشكال في دراسة المتون الفقهية لغير الناطقين بالعربية إشكالٌ مركّب، لا يُعالج بمعالجات جزئية، بل يحتاج إلى رؤية تعليمية ومنهجية شاملة، تنطلق من فهم طبيعة النص، والمتعلم، والعملية التعليمية في آنٍ واحد.

الصعوبات اللغوية المتعلقة ببنية نصّ المتن الفقهي

لا تقتصر الصعوبات اللغوية التي تواجه غير الناطقين باللغة العربية في دراسة المتون الفقهية على مستوى المفردة أو التراكيب العامة، بل تتجاوز ذلك إلى بناء عبارات نصوص المتون الفقهية، وعلاقتها الداخلية، وآليات الإحالة والاختصار فيها. فالمتن الفقهي ليس نصًا تواصلياً عادياً، وإنما هو نص علمي مكثف، كُتب في بيئة تفترض مشاركة معرفية ولسانية بين المؤلف والمتلقي، الأمر الذي يجعل بنيته اللغوية مصدرًا رئيسًا للإرباك الإدراكي لدى الطالب غير العربي. وتعود هذه الصعوبات أساسًا إلى طبيعة كتابة المتون الفقهية، التي تهدف إلى الإيجاز وضبط المسائل، لا إلى البيان والتوضيح، وإلى البناء الخاص للنص الفقهي الذي يعتمد على الحذف، والتقدير، والاصطلاح، والسياق المذهبي المشترك.

١. ظاهرة الإيجاز المخل بالإدراك

يُعدّ الإيجاز سمةً مركزيةً في المتون الفقهية، غير أن هذا الإيجاز يتحول – في سياق تعليم غير الناطقين بالعربية – إلى إيجاز مخل بالإدراك، لا بالمعنى البلاغي، وإنما من حيث أثره التعليمي. ويتجلى ذلك في كثرة الحذف، سواء بحذف المبتدأ أو الخبر، أو الاعتماد على الضمائر المستترة، أو ترك الروابط اللفظية التي تضبط العلاقة بين الجمل والمعاني، وإن كان الإيجاز في ذاته خصيصة في اللغة العربية. (Ryghy, Iylá-skndr, Yusrī: 65-66, Alrjwby, Muḥammad). (Sālim: 30). هذا النمط من الاختصار يُربك الطالب غير العربي في تحديد محل الحكم الفقهي، وتمييز متعلّقه، ومعرفة نوع الدليل المستند إليه، فضلاً عن صعوبة إدراك الفروق الدقيقة بين المسائل المتشابهة. فغياب العناصر المصحّح بها في الجملة يجعل المتلقي محتاجاً إلى قدرة عالية على التقدير اللغوي والاستحضار السياقي، وهي قدرة لا تتوافر غالباً لدى غير المتشبع بلغة الفقه وأساليبه (-353 Assāf, Muḥammad Muṭlaq wa-ākharūn: 7, al-Bāḥusayn, Ya‘qūb: 7, 356).

وهذه الصعوبة ليست مقتصرة على غير الناطقين بالعربية، بل هي عامة له وللعربي، فقد انتقدت هذه الظاهرة المصاحبة للمتون العلمية، بل جعل الاختصار في التصنيف -كطبيعة المتون الفقهية- معيباً في التنشئة العلمية ومخلة في التعليم -عند من ينتقد ذلك-، ومن هؤلاء ابن خلدون -رحمه الله- حيث قال في مقدمته: "ذهب كثير من المتأخرين إلى اختصار الطرق والأنحاء في العلوم، يولعون بها، ويدونون منها برنامجاً مختصراً في كل علم، يشتمل على حصر مسائله وأدلتها، باختصار في الألفاظ، وحشو القليل منها بالمعاني الكثيرة من ذلك الفن، وصار ذلك مخللاً بالبلاغة، وعسراً على الفهم، وربما عمدوا إلى الكتب الأهمّات المطولة في الفنون بالتحصيل والبيان، فاختصروها تقريباً للحفظ، كما فعله ابن الحاجب في الفقه وأصول الفقه، وابن مالك في العربية، والخونجي في المنطق، وأمثالهم، وهو فساد في التعليم، وفيه إخلال بالتحصيل، وذلك لأن فيه تخليطاً على المبتدئ بإلقاء الغايات من العلم عليه، وهو لم يستعد لقبولها بعد، وهو من سوء التعليم...، ثم فيه مع ذلك شغل كبير على المتعلم، بتتبع ألفاظ الاختصار العويصة الفهم بتزاحم المعاني عليها وصعوبة استخراج المسائل من بينها؛ لأن ألفاظ المختصرات تجدها لأجل ذلك صعبة عويصة، فينقطع في فهمها حظ صالح من الوقت..." (Ibn al-Khaldūn, ‘Abd-al-Raḥmān: 1/733).

٢. الانزياح الدلالي بين اللغة العامة والاصطلاح الفقهي

من أبرز العوائق اللغوية التي تواجه الطالب غير الناطق بالعربية ظاهرة الانزياح الدلالي، والانزياح في اللغة مصدر انزاح، ومرجع أصلها اللغوي إلى أصل يدل على تنجّ وزوالٍ

ومباعدة عن الشيء (Ibn manzūr, Muḥammad: 2/468, al-Jawharī, Ismā'īl: 1/371, al-Rāzī,)، حيث تُستعمل ألفاظ مألوفة في اللغة الشائعة بمعانٍ اصطلاحية مغايرة تمامًا في السياق الفقهي (Nqmāry, Yūsuf: 40). فكلّما أصولية فقهية كأصل، والعلة -مثلاً-، تحمل في الذهن اللغوي العام معاني أولية، يصطدم بها الطالب عند انتقاله إلى المعنى الاصطلاحي الدقيق الذي يقصده الفقهاء؛ لذلك فعلى سبيل المثال كُتبت معاجم فقهية تُعيد الدلالة إلى اصطلاحها الفقهي (Qal'ajī,) (Muḥammad: 15-33).

ويكمن الإشكال في أن الطالب غالبًا ما يحتمل اللفظ الفقهي دلالاته المعجمية التي سبق أن تعلمها، فينشأ خلل في الفهم، ويُبنى التصور الفقهي على معنى غير مقصود، مما يؤدي إلى اضطراب في إدراك الحكم أو علته أو ضابطه. ويتضاعف هذا الأثر في المتون المختصرة التي لا تُصريح بالحدود الاصطلاحية ولا تُمهّد للانتقال الدلالي بين المعنيين.

٣. المصطلح المذهبي الخاص

تمثل المصطلحات المذهبية أحد أعقد التحديات اللغوية في دراسة المتون الفقهية لغير الناطقين بالعربية، إذ لا يقتصر الإشكال على اختلاف المصطلحات بين المذاهب، بل يمتد إلى البناء الداخلي للمصطلح داخل المذهب الواحد، وما يحمله من دلالات تاريخية ومنهجية لا تظهر من ظاهر اللفظ. ففي المذهب الشافعي - على سبيل المثال - تتشكل شبكة اصطلاحية دقيقة تُستعمل في المتون والشروح، ويُفترض بالمتلقي إدراكها تلقائيًا. ومن ذلك التمييز بين القول والوجه، حيث يُراد بالقول ما نُقل عن الإمام الشافعي نفسه، بينما يُراد بالوجه ما خرّجه أصحاب المذهب على أصوله، وهو تمييز جوهري لا يظهر للطالب غير العربي من مجرد القراءة اللفظية.

كما تُستعمل مصطلحات الترجيح مثل: الصحيح، والأظهر، والمشهور، والأصح، وأصح الأوجه، والأشبه، وهي ألفاظ تبدو في ظاهرها لغوية عامة، لكنها في الحقيقة تحمل دلالات اصطلاحية دقيقة تتعلق بدرجة القوة في الخلاف، ونوع النسبة (للإمام أو للأصحاب)، وجهة الترجيح (الإمام أو مجتهدو المذهب). وعدم إدراك هذه الفروق يؤدي إلى خلط بين مستويات الخلاف، وسوء فهم لمكانة الحكم داخل المذهب (al-Zufayrī, Maryam Muḥammad: 247-287). ويزداد الإشكال حين ينتقل الطالب بين المذاهب، فيجد المصطلح الواحد - كالفرض والواجب - يحمل دلالات مختلفة باختلاف المدرسة الفقهية، مما يرسخ حالة من الاضطراب المفاهيمي ما لم يُعالج هذا الجانب معالجةً منهجية واعية.

الصعوبات المعرفية المتعلقة بالتصورات الذهنية

تتجاوز الصعوبات التي يواجهها غير الناطقين باللغة العربية في دراسة المتون الفقهية حدود الإشكال اللغوي إلى مستوى أعمق، هو مستوى التّصوّر الذهني للمسألة الفقهية. فالفهم الفقهي لا يقوم على إدراك الألفاظ فحسب، بل يتطلب قدرة على تصوير الواقعة، واستحضار عناصرها، وربطها بسياقها الزمني والثقافي والمنهجي. وهنا تبرز ما يمكن تسميته بالفجوة الزمنية والثقافية بين النص الفقهي وذهنية المتعلم المعاصر -عمومًا- وغير الناطق بالعربية -على وجه الخصوص-.

١. غيبة المتخيّل الفقهي

يُقصد بتصوير المسألة الفقهية: الفعل الذهني الموصل إلى الإدراك التام لحقيقة المسألة وحدودها وعناصرها، من غير تعرّضٍ لحكمها الشرعي، إذ يأتي تصور المسألة في المرتبة الأولى للمتفقه قبل البحث عن حكمها أو دليلها. وهذا الأصل المنهجي - وإن كان مقرّرًا عند الأصوليين والفقهاء - يصطدم بعوائق متعددة لدى الطالب غير الناطق بالعربية (Abā Husayn, 'Āṣim ibn Maṣūr: 190). فكثير من أمثلة المتون الفقهية تتعلق ببيئات تاريخية واجتماعية لم تعد حاضرة في الوعي المعاصر، مثل مسائل الرق، والمكاييل والموازين القديمة، وأنواع الدواب والنباتات، وأعراف المعاملات السابقة. ويعجز الطالب غير العربي - في ظل غياب مقابل واقعي في ذهنه - عن بناء متخيّل فقهيّ يمكنه من تصور المسألة ابتداءً، فيبقى الحكم الفقهي معلقًا على صورة ذهنية مشوشة أو ناقصة.

وتتعدّد معوقات التصور الفقهي في هذا السياق، من أبرزها: البعد الزمني عن عصر التنزيل وتطبيقاته الأولى، والغفلة عن حقيقة الواقعة أو الخلط بينها وبين واقع معاصر مختلف، والخطأ في نقل المذهب أو عدم الوقوف على مراد الفقهاء، وهو ما قد يتفاقم بسبب الفجوة اللغوية لدى غير الناطق بالعربية. كما يُعدّ احتمال المصطلح من أخطر هذه المعوقات، لما له من أثر مباشر على تشكّل التصور الذهني قبل الحكم -كما سيأتي- (Shwdrā, Yamīnah, (Suwaysī, Ilyās: 284-285, al-Qaḥṭānī, Sa'īd ibn Kardam: 241).

٢. البناء المنطقي والافتراضي

تقوم المتون الفقهية - في كثير من أبوابها - على البناء القياسي والتفريع العقلي، ولا تكاد تخلو من المسائل الافتراضية التي تُصاغ على هيئة تساؤلات شرطية متتابعة (كقولهم: رأيت إن كان كذا...). ويُفترض في المتلقي أن يضبط الأصل أولاً، ثم يتتبع الفروع في ضوءه. غير أن الطالب غير الناطق بالعربية غالبًا ما يقع في حالة من التيه الذهني، بسبب دخوله في تسلسل التفريعات الفقهية قبل أن يرسخ لديه تصور الأصل الذي بُنيت عليه. ويزداد هذا الإشكال حين تتكثف

الفروع، وتتداخل القيود والشروط، فيفقد الطالب القدرة على التمييز بين ما هو أصل، وما هو استثناء، وما هو فرض ذهني محض لا يراد به الوقوع العملي.

٣. التجريد مقابل التجسيد

يُقصد بـ التجريد في السياق الفقهي: عرض الأحكام والقواعد بصيغة كلية عامة، منزوعة عن سياقاتها الجزئية والتطبيقية، كما هو الشأن في القواعد الفقهية، والأشباه والنظائر، والتقييدات العامة. أما التجسيد فيراد به ربط هذه القواعد بأمثلها الجزئية، وصورها التطبيقية، ووقائعها المحسوسة، بما يجعلها قابلة للإدراك والتصوير، وهذه الفنون لها أثرٌ في صنع الملكة الفقهية للمتفقه، فيقول ابن الملقن -رحمه الله- في بيان ذلك: "فإنَّ الاشتغال بالأشباه والنظائر والقواعد؛ لما تحتوي من الفرائد والفوائد، وتُحدِّ الأذهان، وتُظهر النظر.." (Ibn al-Mulaqqin, 'Umar ibn 'Alī: 1/78). وتكمن الصعوبة لدى غير الناطقين بالعربية في أن اللغة الفقهية - بوصفها لغة ذات صنعة خاصة - تميل بطبيعتها إلى التجريد، وتفترض قدرة ذهنية على الانتقال من الكلي إلى الجزئي. ومع التطور المستمر للغات الإنسانية، ولا سيما في مجال الدلالة، تزداد الفجوة بين هذا التجريد الاصطلاحي، وبين الذهنية اللغوية المعاصرة للمتعلم غير العربي.

ويتجلى هذا الإشكال بوضوح في التعامل مع القواعد الكلية والأشباه والنظائر، حيث يُطلب من المتفقه أن يدرك أن الأشباه هي فروع فقهية تتفق في الحكم، وأن النظائر فروع تتشابه في بعض الأوصاف وتختلف في الحكم. ويقف الطالب غير العربي أمام مفارقة ظاهرة: فهو مطالب باستيعاب قاعدة مجردة، ثم تنزيلها على جزئيات لم يتكوّن لديه تصور واضح عنها أصلاً. فجاء في فن تصنيف الأشباه والنظائر عند بيان فائدته وثمرته: "معرفة القواعد التي ترد إليها، وفرّعوا الأحكام عليها: أي ترد الفروع إليها، والمراد برد الفروع إليها: استخراجها منها. وطريق الاستخراج أن تضم كبرى إلى الصغرى سهلة الحصول، كأن يقال مثلاً: هذا الثوب طاهرٌ يقيناً، وكلّ طاهر يقيناً لا تزول طهارته بالشكّ" (al-Husaynī, Aḥmad ibn Muḥammad Makkī: 1/32). ويزداد هذا الإشكال عند تعدّد وجوه المصطلح الواحد في المدونات الفقهية، حيث يُستعمل اللفظ نفسه لمعانٍ مختلفة بحسب الباب أو السياق. ومن ذلك لفظ العهدة، الذي يأتي أحياناً بمعنى وعاء الالتزامات والمسؤوليات التكليفية، كما في تحليل الفقهاء بقولهم: ليخرج من العهدة بيقين، أي من شغل الذمة بالتكليف، ولا يسقط إلا بفعل المكلف (Ibn al-Bḥwātī, Mansūr: 1/82). ويأتي اللفظ نفسه بمعنى خاص في باب المعاملات، كعهدة المبيع، حيث يُراد به رجوع من انتقل إليه الملك على من انتقل عنه عند ظهور عيب أو استحقاق (al-Māwardī, 'Alī: 6/141).

وكذلك لفظ المعدوم، الذي يُستعمل في باب السَّلْم بمعنى مخصوص، إذ يُراد به الموصوف في الذمة، وإن كان جنسه موجوداً، وهو معنى لا يتبادر إلى الذهن اللغوي العام. (Albhwī, Mansūr: 6/86). ومصدر الصعوبة هنا أن أحد أسباب تعدد الوجوه هو اختلاف متعلق اللفظة؛ فإذا تغيّر الباب أو المسألة تغيّر الوجه الدلالي، ولا يكشف ذلك إلا السياق الفقهي (Al Saadi, A.K: 219). ومن أمثلة ذلك أيضاً الألفاظ التي تأتي غالباً مضافة أو مضافاً إليها، لكنها قد تُذكر مطلقة في بعض المتون، كلفظ العِشرة أو التولية، فيكون لها أكثر من وجه دلالي، ولا ينكشف المراد إلا من خلال الباب الذي وردت فيه. وهذا المستوى من التحليل السياقي يُعدّ من أعقد المستويات على المتفقه غير الناطق بالعربية (Al Saadi, A.K: 226).

الصعوبات المنهجية المتعلقة بآليات التعلّم والتلقي

إذا كانت الصعوبات اللغوية تتصل ببنية النصّ، والمعرفية تتعلق بتصوّر المسألة، فإن الصعوبات المنهجية تسمّى صميم عملية التفقه نفسها؛ أي طريقة عرض العلم، وآليات تلقيه، والمهارات الفقهية التي يُفترض بناؤها لدى المتعلّم. وتظهر هذه الصعوبات بوضوح عند غير الناطقين بالعربية، حيث تتداخل محدودية الكفاية اللغوية مع نماذج تدريس تقليدية لم تُصمّم ابتداءً لهذا النوع من المتفقيين. ويركّز هذا المحور على دور المعلّم، وكيفية تقديم المتن، وتسلسل التعلّم، ومدى توافق ذلك مع الهدف الأسى من دراسة الفقه، وهو بناء الملكة الفقهية، لا مجرد فهم الألفاظ أو حفظ العبارات.

١. جمود الشرح التقليدي للمتن الفقهي

يُعدّ أسلوب الشرح التقليدي القائم على فكّ العبارة من أكثر الأساليب شيوعاً في تدريس المتون الفقهية، حيث ينصرف جهد المعلّم إلى إعراب الألفاظ، وشرح المفردات لغوياً، وبيان المعنى الظاهر للجملة، دون عناية كافية ببناء التصوّر الفقهي، أو تدريب الطالب على مهارات الاستنباط والترجيح والتنزيل. ويظهر أثر هذا الأسلوب بوضوح عند غير الناطقين بالعربية؛ إذ يتحول الدرس إلى تمرين لغوي صرف، يُثقل الطالب بمعلومات نحوية ودلالية، دون أن يقوده إلى فهم منطق المسألة الفقهية أو علاقتها بالقواعد والأصول. وفي هذه الحالة، قد يفهم الطالب العبارة مفردةً مفردةً، لكنه يعجز عن استنتاج الحكم، أو إدراك علته، أو ربطه بنظائره.

إن بناء الملكة الفقهية يتطلب أدوات أعمق من مجرد فكّ النص، ويقتضي الانتقال من الشرح التقريري إلى التمهيد بالتدريس؛ أي تدريب الطالب على ممارسة الفقه بوصفه صناعةً وحرفاً. فالملكة الفقهية هي القدرة على صناعة الفقه وإتقانه حفظاً وفهماً وتطبيقاً وتقويماً

ونقدًا وإبداعًا، وهي تحصيل المهارة والتذوق والحدق في العلم، والاستيلاء عليه، لا مجرد استظهاره. ولا تتحقق هذه الملكة إلا بالإحاطة بمبادئ الفقه وقواعده، والوقوف على مسائله، واستنباط فروعه من أصوله، والقدرة على الانتقال من الدال إلى المدلول، ومن النص إلى الحكم، ومن الجزئي إلى الكلي. وما لم يُدرَّب الطالب على هذه المهارات تدريجيًا، فإن الشرح التقليدي -مهما بلغ في الدقة اللغوية- يبقى قاصرًا عن تحقيق مقصد التفقه، لا سيما لدى المتعلم غير الناطق بالعربية (al-Shammarī, Ibrāhīm Mamdūh. (1443). (Mamdūh. (2022), al-Shammarī, Ibrāhīm Mamdūh. (1443).

٢. غياب الوسائل المعينة في المتن الفقهي الأصلي

من الصعوبات المنهجية المؤثرة في تعلم المتون الفقهية غياب الوسائل التنظيمية والبصرية التي تُعين على الفهم والاستيعاب، وهو أمر يظهر بجلاء في المتون المطبوعة قديمًا، حيث تخلو غالبًا من علامات الترقيم، والتقسيمات الواضحة، والفوارق البصرية بين المسائل والفروع. ويُفترض في المتلقي -في هذا النمط من المتون- أن يمتلك قدرةً عاليةً على تتبع السياق، واستنتاج الانتقالات الموضوعية، والتمييز بين الأصل والفرع، وهو افتراض لا يتحقق غالبًا لدى غير الناطقين بالعربية. فغياب التبويب الشجري، أو العناوين الفرعية، أو التمييز البصري بين الأقوال والقيود، يجعل النص كتلة واحدة متداخلة، يصعب تفكيكها ذهنيًا.

ويزداد هذا الإشكال حين تتكثف الأحكام في سطرٍ واحدٍ، أو تُذكر قيود متعددة دون فواصل ظاهرة، فيعجز الطالب عن إدراك البناء المنطقي للمسألة. ويؤدي ذلك إلى حفظٍ مجزأ للنص دون وعي بعلاقاته الداخلية، أو إلى إسقاط بعض القيود المؤثرة في الحكم لعدم الانتباه إليها. وتؤكد التجربة التعليمية المعاصرة أنّ الوسائل البصرية - كالتقسيم الشجري، والجداول، والخرائط الذهنية - ليست ترفقًا تعليميًا، بل هي أدوات ضرورية، خاصة عند تعليم النصوص العلمية المركبة لغير الناطقين باللغة الأصلية للنص (Khālwsy, 'Alā': 214).

٣. إشكالية حفظ المتن الفقهي قبل فهمه

من الإشكالات المنهجية المتجدّرة في تعليم المتون الفقهية فرضُ الحفظ قبل الفهم، باعتباره مدخلًا أصليًا في الطلب، غير أنّ هذه الفلسفة - وإن كانت قد آتت ثمارها في سياقات تعليمية معينة - تثير إشكالات حقيقيًا عند تطبيقها على غير الناطقين بالعربية. فحفظ المتن دون تصورٍ واضحٍ لمسائله، أو فهمٍ لعلاقاته، يؤدي إلى انفصال النص عن المعنى، ويحوّل الحفظ إلى عملية آلية خالية من الإدراك. ويزداد الأمر صعوبة حين يُطلب من الطالب الأعجمي حفظ عبارات مكثفة اصطلاحيًا، قبل أن تتكون لديه الخلفية اللغوية والتصورية التي تمكّنه من فهمها لاحقًا.

إنَّ القدرات الإدراكية لغير الناطقين بالعربية تقتضي - في الغالب - تقديم الفهم على الحفظ، أو على الأقل المزوجة بينهما، بحيث يُبنى التصور أولاً، ثم يُدعم بالحفظ. أما قلب هذا الترتيب، فيؤدي إلى تراكم محفوظات غير موظفة، ويُضعف الدافعية للتعلّم، ويجعل الفقه مادةً ثقيلةً عسيرة التناول. ومن هنا تظهر الحاجة إلى مراجعة هذه الفلسفة التعليمية، لا بإلغائها مطلقاً، وإنما بإعادة ترتيبها بما يراعي خصوصية المتلقي، ويحقق مقصد التفقه بوصفه فهماً واستنباطاً وتزيلاً، لا مجرد استظهار نصوص.

ويؤكد ذلك ما عدّه الفقهاء من ضرورة عدم الاقتصار على الكتاب -ومنه المتون الفقهية-، بل يلزم من رغب حفظ المتون ألا يستقل بحفظه عن الشيخ؛ لأنّ في ذلك مظنة فساد وتضييع، وربما ضلال، يقول في ذلك النووي -رحمه الله- "ويعتني بتصحيح درسه الذي يتحفظه تصحيحاً متقناً على الشيخ... ولا يحفظ ابتداءً من الكتب استقلالاً، بل يُصحّح على الشيخ كما ذكرنا؛ فالاستقلال بذلك من أضر المفاسد. وإلى هذا أشار الشافعي -رحمه الله- بقوله: من تفقه من الكتب ضيّع الأحكام" (al-Nawawī, Muḥyī al-Dīn: 1/38).

الدراسة التحليلية لنصّ فقهي؛ صعوباته ومعالجاته

بين يدينا تطبيق تحليلي على نصّ من متن الغاية والتقريب لأبي شجاع، حيث يمثل النصّ المختار من متن الغاية والتقريب نموذجاً دقيقاً لطبيعة النصّ المتني الفقهي المختصر، الذي يجمع في عبارات قليلة عدداً كبيراً من الأحكام، والتقسيمات، والاستثناءات، والقيود، دون توسّع في البيان أو التعليل. ومن ثمّ فهو صالح لأن يكون مادةً تطبيقيةً لتحليل الصّعوبات التي تُواجه الطالب غير الناطق باللغة العربية، من حيث البنية اللغوية، والتّصوّر الذهني، وآليات التّلقي والتّعلّم.

حيث جاء في المتن الفقهي: "كتاب البيوع وغيرها من المعاملات. البيوع ثلاثة أشياء: بيع عين مشاهدة فجائز وبيع شيء موصوف في الذمة فجائز إذا وجدت الصفة على ما وصف به وبيع عين غائبة لم تشاهد ولم توصف فلا يجوز ويصح بيع كل طاهر منتفع به مملوك ولا يصح بيع عين نجسة ولا ما لا منفعة فيه. "فصل" والربا في الذهب والفضة والمطعومات فلا يجوز بيع الذهب بالذهب ولا الفضة كذلك إلا متماثلاً نقداً ولا يبيع ما ابتاعه حتى يقبضه ولا يبيع اللحم بالحيوان ويجوز بيع الذهب بالفضة متفاضلاً نقداً وكذلك المطعومات لا يجوز بيع الجنس منها بمثله إلا متماثلاً نقداً ويجوز بيع الجنس منها بغيره متفاضلاً نقداً ولا يجوز بيع الغرر. "فصل" والمتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا ولهما أن يشترطا الخيار إلى ثلاثة أيام وإذا وجد بالمبيع عيب فللمشتري رده ولا يجوز بيع الثمرة مطلقاً إلا بعد بدو صلاحها ولا يبيع ما فيه الربا بجنسه رطباً إلا اللبن." (Abū Shujā',) (Aḥmad ibn al-Ḥusayn: 21-22).

١. الصعوبات اللغوية المتعلقة ببنية نصّ المتن الفقهي

تتجلى الصعوبة اللغوية في هذا النص في التكتيف الشديد للاقتصاد اللغوي، حيث تُحمّل الألفاظ والتراكيب دلالات متعددة، ويُعتمد على الحذف والتقدير والسياق، وهو ما يفترض كفاءة لغوية عالية لدى المتلقي. من أبرز مظاهر ذلك الانزياح الدلالي للمفردات، كما في لفظ العين في قوله: بيع عين مشاهدة، ثم قوله: ولا يصح بيع عين نجسة. فالطالب غير الناطق بالعربية قد يتبادر إلى ذهنه المعنى الحسي المباشر (العين الباصرة)، بينما يستعملها الفقيه هنا بمعناها الاصطلاحي الوجودي، أي: الشيء القائم بنفسه القابل للتملك. وهذا الانتقال من المعنى الحسي إلى المعنى الفقهي التجريدي يُشكّل عائقًا في الفهم الأولي، وقد يترتب عليه سوء تصور لبنية الحكم من أساسه.

كما تظهر الصعوبة في الحذف والإضمار، كما في قوله: ولا بيع ما ابتاعه حتى يقبضه. فالجملة مبنية على تقدير محذوفات متعددة، يفهمها المتلقي العربي تلقائيًا، مثل: (ولا يجوز للشخص أن يبيع الشيء الذي اشتراه قبل أن يقبضه). وهذا النمط من الإيجاز يتطلب قدرة على استحضار العلاقات النحوية والدلالية غير المصرّح بها، وهي مهارة لغوية متقدمة قد لا تتوافر لدى المتعلم الأعجمي، خصوصًا في المراحل الأولى. ويزداد الأمر تعقيدًا في التراكيب الشرطية المكثفة، مثل قوله: إلا متماتلاً نقدًا. حيث اجتمع في تركيب واحد استثناء، وقيد تماثل، وقيد حلول وتقابض، دون تفصيل. وهذا يدفع الطالب غير العربي إلى الخلط بين ماهية العقد، وشروط صحته، وموانع فساده، لعدم وضوح الحدود بين هذه المستويات في التركيب اللفظي المختصر.

٢. الصعوبات المعرفية المتعلقة بالتصورات الذهنية

إلى جانب الصعوبة اللغوية، يواجه الطالب غير الناطق بالعربية صعوبة معرفية أعمق، تتعلق بعجزه عن تصوير المسألة الفقهية قبل الانتقال إلى حكمها. ويتجلى ذلك بوضوح في هذا النص. ففي قوله: والربا في الذهب والفضة والمطعومات، لا تكمن الصعوبة في فهم الألفاظ، بل في إدراك العلة الفقهية التي تربط هذه الأصناف ببعضها. فالطالب المعاصر، غير المتشبع بالسياق التاريخي، قد لا يدرك وظيفة الذهب والفضة النقدية في المجتمع القديم، ولا كيفية بناء الحكم على هذه العلة، فيبقى الحكم مجرد قاعدة تجريدية منفصلة عن واقع محسوس.

وكذلك يظهر الإشكال بوضوح في مفهوم الموصوف في الذمة، الوارد في قوله: بيع شيء موصوف في الذمة فجائر. فالذمة مفهوم اعتباري قانوني مجرد، يُراد به محل الالتزام، لا وجودًا ماديًا محسوسًا. والطالب غير العربي يعاني في تصوّر كيف يكون الشيء موجودًا من حيث الحكم، وهو غير موجود من حيث الحس، مما يجعل أبوابًا فقهيةً كاملةً – كالهسّلم – عسيرة

الفهم من الناحية التصوّريّة. كما تبرز الفجوة الثقافية في ألفاظٍ مثل: بدو صلاحها في بيع الثمار، إذ يتطلب فهم هذا القيد معرفةً بأطوار الثمار وأعراف الزراعة، وهي معارف قد تكون بعيدة عن ذهنية طالب يعيش في بيئة مختلفة -مثلاً-. فيغيب عن ذهنه الضابط الفقهي، ويتحول الحكم إلى شرط مهم غير مرتبط بصورة ذهنية واضحة.

٣. الصعوبات المنهجية المتعلقة بآليات التعلّم والتلقي

يعتمد نصّ المتن الفقهي في هذا الموضوع على المنهج الحصري التفسيري، حيث تُذكر الأنواع والأحكام والاستثناءات في سياقٍ واحدٍ مُتتابعٍ، كما في تقسيم البيوع إلى ثلاثة أنواع، ثم ذكر الجائز منها والممنوع، ثم الانتقال مباشرة إلى الربا، ثم إلى الخيار والعيوب. هذا الأسلوب -على ما فيه من إحكام علمي- يُربك الطالب غير الناطق بالعربية من حيث آليات التلقي، إذ يجتمع في سطرٍ واحدٍ الصورة ونقيضها، مع الاستثناء والشرط، دون فواصل بصرية أو تنظيم هرمي. فتتزامن الأحكام في الذاكرة قصيرة المدى، ويصعب على المتعلم ترتيبها أو بناء خريطة ذهنية لها.

كما أن النصّ يتسم بغياب التعليل، إذ يقتصر على ذكر النتائج الفقهية دون بيان أدلتها أو حكمتها. وبالنسبة لطالب لم تتكون لديه بعد الملكة الفقهية، ولا يمتلك قدرة لغوية تسعفه في استنباط العلل من السياق، يظهر الفقه في صورة أوامر ونواهٍ مجردة، مما يضعف قدرته على فهم مأخذ الحكم. ومن أمثلة الإشكال المنهجي أيضاً استعمال مصطلحات تفترض معرفة سابقة، مثل الخيار في قوله: والمتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا. فالخيار هنا ليس مجرد معنى لغوي عام، بل هو حق فسخ مقرر شرعاً، له ضوابط وأثار. والمنهج المتني يفترض أن المتلقي يملك هذا المفتاح الاصطلاحي مسبقاً، وهو افتراض لا يتحقق غالباً لدى غير الناطق بالعربية.

٤. الخلاصة التطبيقية التحليلية

يكشف هذا التطبيق أنّ الصعوبة التي يواجهها الطالب غير الناطق بالعربية في دراسة متن أبي شجاع -مثلاً- لا تعود إلى ضعف لغوي مجرد، بل إلى طبيعة النص المتني نفسه، الذي صيغ ليكون مستودعاً علمياً مكثفاً، موجّهاً لمن امتلك الأداة اللغوية، والتصور الفقهي، والمنهج العلمي سلفاً. ومن ثمّ، فإنّ هذا النصّ يمثل نموذجاً لما يمكن تسميته بالنصّ الفقهي المغلق، الذي لا يُفتح إلا بمفاتيح لغوية، ومعرفية، ومنهجية متكاملة. ولا أدلّ على ذلك إلا أنّ شرحاً لهذا المتن الفقهي جاء في عنوانه ما يدلّ على هذا الإشكال، فسَمّى الشربيني شرحه على هذا المتن بالإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، حيث قال في مقدمته مُبيّناً سبب تأليفه: "...أن أضع عليه شرحاً؛ يُوضّح ما أشكل منه، ويفتح ما أُغلق منه، ضامّاً إلى ذلك من الفوائد المستجدات، والقواعد المحررات..". (al-Shirbīnī, Muḥammad al-Khaṭīb: 1/4).

ويؤكد هذا التطبيق ما انتهى إليه البحث من أنّ معالجة إشكال تدريس المتون لغير الناطقين بالعربية لا تكون بتقليل شأن المتن، ولا بإتهام الطالب، وإنما بإعادة النظر في طرائق العرض، وبناء التصور، وآليات التلقي، بما يحقق المقصود الأصيل من دراسة الفقه: الفهم، والمملكة، والتمكن. وثمة رؤية علاجية لتقليل الفجوة بين المتن الفقهي والمتعلم غير الناطق بالعربية، حيث يُفضي هذا التطبيق التحليلي على نص من متن الغاية والتقريب إلى ضرورة الانتقال من مرحلة التشخيص إلى مرحلة المعالجة المنهجية الواعية، التي تستهدف تقليص الفجوة بين طبيعة المتن الفقهي، وبين قدرات المتعلم غير الناطق باللغة العربية، دون المساس بقيمة المتن العلمية أو دوره في بناء المملكة الفقهية.

إنّ الحديث عن هذه المعالجة لا ينفك عن الحديث عن طريقة تدريس المتون اليوم؛ إذ لا يزال النمط الغالب في العالم الإسلامي قائماً على الشرح الشفوي التقليدي، حيث يقرأ الطالب المتن، ثم يقوم المعلم بفك عبارة المصنف، وشرح مفرداتها، وبيان معناها الإجمالي. ورغم ما لهذا الأسلوب من أثر في نقل العلم، إلا أنه يظل قاصراً - في صورته السائدة - عن تلبية حاجات المتعلم المعاصر، ولا سيما غير الناطق بالعربية، لما يكتنفه من اعتماد على الكفاية اللغوية السابقة، وضعف في الوسائل المعينة على التصور والفهم العميق (Shaykh, Ahmad ibn Muhammad: 55-60). ومن هنا تبرز الحاجة إلى رؤية تطويرية في التعااطي مع المتون الفقهية، (al-Mukhtār, Ahmadū Muḥammadū ashryf: 340-342) لا تقوم على إقصائها أو تجاوزها، وإنما على إعادة تفعيلها في ضوء مقاصد التعليم ومتطلبات المتلقي. ويمكن تلخيص معالم هذه الرؤية في جملة من المبادئ المتصلة مباشرة بما سبق تقريره في المحاور الثلاثة:

١. البدء المبكر المنضبط في التعامل مع المتون: فإن إدخال المتون الفقهية في المراحل التعليمية المتقدمة قبل الجامعة، بصورة متدرجة ومراعية لمستوى الطالب، يسهم في تهيئة الذهنية الفقهية، ويقلل من الصدمة المعرفية واللغوية التي يواجهها الطالب عند دراستها في مراحل متأخرة، خاصة إذا كان غير ناطق بالعربية.
٢. إعادة صياغة المتون بلغة أقرب إلى الفهم المعاصر: وذلك من خلال تقديم صيغ تعليمية موازية للمتون الأصلية، تعتمد لغة أوضح، وأسلوباً يناسب اختلاف البيئات والأزمنة، دون الإخلال بالبنية العلمية للمسائل. ولا حرج في هذا السياق من حذف أو تجاوز بعض المسائل التي لم يعد لها اتصال مباشر بالواقع المعاصر، كجملة من مسائل الرق، إذا كان المقصود تعليمياً محضاً، لا تأصيلياً.

٣. التركيز على التمثيل المعاصر في الشرح والتطبيق: بما يساهم في سد فجوة التصورية التي يعاني منها المتعلم غير العربي، وذلك بربط القواعد الفقهية ونصوص المتن بقضايا العصر ومستجداته، وإبراز الامتدادات التطبيقية للأحكام، بما يعيد للفقه حيويته واتصاله بالواقع.

٤. تبسيط الشروح بما يناسب أحوال الطلبة اليوم: بحيث تنتقل الشروح من مجرد فكّ العبارة إلى بناء التصور، ثم بيان الحكم، ثم ربطه بأصوله ومقاصده، مع مراعاة الفروق الفردية في القدرة اللغوية والإدراكية، خاصة لدى غير الناطقين بالعربية.

وإلى جانب هذه الرؤية العامة، تبرز معالجات عملية مباشرة يمكن أن تُحدث أثرًا ملموسًا

في تقليص الفجوة بين المتن والمتعلم غير الناطق بالعربية، من أبرزها:

١. التشجير المنطقي للمسائل: وذلك بتحويل عبارات المتن الفقهي إلى خرائط ذهنية تُظهر العلاقات بين الأحكام، والأصول، والاستثناءات، بما يعين الطالب على إدراك البنية الداخلية للنص، وترتيب الأحكام في ذهنه.

٢. المعجم الفقهي المصوّر: وهو أداة تعليمية تُقرب صور المسائل الفقهية، خاصة في أبواب العبادات والمعاملات، وتُساهم في بناء المتخيل الفقهي لدى الطالب، وتجاوز الفجوة التصورية التي يعاني منها غير الناطقين بالعربية؛ كصور الأعيان المسماة في المتن الفقهي كالنباتات ونحوها، ومن ذلك ما جاء في بدو صلاح الثمار -مثلًا-؛ لتقريب صورته، ومعرفة حقيقته، كما اقترح بعض الباحثين لعموم غير الناطقين بالعربية الراغبين بتعلم اللغة العربية أن يُجعل لهم قاموسًا خاصًا؛ للتجسير بينهم وبين معاجم اللغة (Abū al-Hayjā', Mājidah: 135).

وتؤكد هذه الرؤية في مجموعها أنّ معالجة إشكالية تدريس المتون الفقهية لغير الناطقين بالعربية لا تكمن في التخلي عن المتن، ولا في تحميل الطالب عبء العجز، وإنما في تطوير آليات العرض، وتوسيع أدوات الشرح، وبناء الجسر بين النص الفقهي وذهنية المتلقي، بما يحقق الغاية الكبرى من دراسة الفقه: الفهم، والمملكة، والتمكن.

الخاتمة

خلصت هذه الدراسة إلى أنّ الصّعوبات التي تواجه غير الناطقين بالعربية في دراسة المتون الفقهية ليست عارضة ولا جزئية، بل هي صعوبات بنيوية متداخلة، تتوزع بين اللغة والمعرفة والمنهج. فبنية النص المتني - بما تتسم به من إيجاز شديد، واعتماد على الحذف والضمائر، وانزياحات دلالية، واصطلاحات مذهبية خاصة - تُشكّل عائقًا إدراكيًا حقيقيًا أمام الطالب الأعجمي، إذ تُربكه في تحديد محل الحكم، وفهم مناطه، والتمييز بين أنواعه ومستوياته. كما بيّنت الدراسة أنّ الصّعوبات المعرفية لا تقل أثرًا عن اللغوية؛ إذ يعاني الطالب من فجوة زمنية وثقافية

تحول دون تشكُّل المتخيَّل الفقهي للمسائل، وتضعف قدرته على تصور الوقائع القديمة أو الافتراضية التي تقوم عليها كثير من الأمثلة الفقهية. ويزداد هذا الإشكال تعقيدًا مع الطابع التجريدي للقواعد الكلية، وتسلسل التفريعات القياسية قبل ترسيخ الأصول.

أما على المستوى المنهجي، فقد ظهر أن الاقتصار على الشرح التقليدي القائم على فك العبارة وإعراب الألفاظ، مع غياب الوسائل البصرية والتنظيمية، وفرض الحفظ قبل الفهم، كلها عوامل تُضعف فاعلية التعلّم، وتحوّل المتن من أداة لبناء الملكة الفقهية إلى عبء معرفي ثقيل على المتعلم غير العربي. وتؤكد هذه النتائج الحاجة إلى مقارنة تعليمية أكثر وعيًا بخصوصية المتلقي، تراعي طبيعة النص الفقهي، وتعيد ترتيب سلّم التلقي من التصور إلى الحكم، ومن الفهم إلى الحفظ، مع الاستعانة بوسائل الشرح المعاصرة، والتدرج في بناء المفاهيم والمصطلحات. كما تفتح هذه الدراسة آفاقًا لبحوث لاحقة تُعنى بتطوير مناهج تدريس المتون، أو بإعادة صياغة شروح تعليمية موجهة لغير الناطقين بالعربية، بما يحقق مقاصد التعليم الشرعي، ويحفظ للمتن مكانته دون أن يتحول إلى عائق عن الفهم. مع ضرورة الاهتمام بالرؤية المقترحة لتقليص الفجوة بين المتن الفقهي والمتعلم غير الناطق بالعربية التي انطلقت من الدراسة التحليلية التطبيقية - كالتشجير المنطقي للمسائل، والمعجم الفقهيّ المصوّر -، حيث يُظن من خلالها أن تُساهم في تجاوز العقبات المعرفية واللغوية، وتقرّب غير الناطق بالعربية من المتون الفقهية؛ ليلبغ غاياته من التفقه وبناء ملكة فقهية لديه.

قائمة المراجع

- Abā Husayn, ‘Āṣim ibn Manṣūr. (2023). *taṣwīr al-Mas’alah al-fiqhīyah*. Majallat Jāmi‘at Umm al-Qurā li-‘Ulūm al-sharī‘ah wa-al-Dirāsāt al-Islāmīyah, (1), 188-206.
- Abū al-Hayjā’, Mājīdah. (2022). *taṭwīr Manāhij wa-adawāt Ta‘līm al-lughah al-‘Arabīyah lil-nāṭiqīn bi-ghayrihā*. Majallat al-tanmiyah al-basharīyah wa-al-ta‘līm lil-Abḥāth al-Takhaṣṣuṣīyah, 8 (3), 105-140
- Abū Shujā’, Aḥmad ibn al-Ḥusayn. *matn Abī Shujā’ al-musammā al-Ghāyah wa-al-taqrīb*. ‘Ālam al-Kutub
- Al Saadi, A.K. (2025) “Polysemes and Synonyms (wujūh and nazā’ir) in Hanbali Legal Terminology: An Inductive Analysis of Kashshāf al-Qinā’”. *Journal of College of Sharia and Islamic Studies, Qatar University*, 43 (2), 207-230
- Al-‘Ajamī, Muḥammad Mahdī. (2023). *wazā’if shāriḥ al-matn al-fiqhī dirāsah ta’šīlīyah taṭbīqīyah*. Majallat al-Jam‘īyah al-fiqhīyah al-Sa‘ūdīyah, Jāmi‘at al-Imām Muḥammad ibn Sa‘ūd al-Islāmīyah, (61), 477-554
- Al-Bāḥusayn, Ya‘qūb. (1998). *al-Furūq al-fiqhīyah wa-al-uṣūlīyah*. al-Riyād : Maktabat al-Rushd
- Albhwītī, Manṣūr. (2000). *Kashshāf al-qinā’ ‘an al-Iqnā’*, Ed. Lajnat mutakhaṣṣiṣah fi Wizārat al-‘Adl. al-Riyād : Wizārat al-‘Adl al-Sa‘ūdīyah

- Al-Ḥusaynī, Aḥmad ibn Muḥammad Makkī. (1985). ghmz ‘Uyūn al-Baṣā’ir fī sharḥ al-Ashbāh wa-al-naẓā’ir. Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah
- Al-Jawharī, Ismā‘īl. (1987). al-ṣiḥāḥ Tāj al-lughah wa-ṣiḥāḥ al-‘Arabīyah. Ed. Aḥmad ‘Aṭṭār. Bayrūt : Dār al-‘Ilm lil-Malāyīn
- Al-Māwardī, ‘Alī. (1999). al-Ḥāwī al-kabīr. Bayrūt: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah
- Al-Mukhtār, Aḥmadū Muḥammadū ashryf. (2021). al-mutūn al-‘Ilmīyah wa-atharuhā fī Tanmiyat al-Malikah al-fiqhīyah waḥḥā ru’yah taṭwīrīyah. Majallat Kullīyat Dār al-‘Ulūm, Jāmi‘at al-Qāhirah, 2021 (137), 325-346
- Al-Nawawī, Muḥyī al-Dīn. al-Majmū‘ sharḥ al-Muhadhhab. al-Qāhirah : al-Ṭibā‘ah al-Munīrīyah
- Al-Qaḥṭānī, Sa‘īd ibn Kardam. (1445). al-tawṣīf al-fiqhī : ḥaqīqatuhu wa-ahammīyatuhu wa-anwā‘uh wa-wasā’iluhu. Majallat al-‘Ulūm al-shar‘īyah, Jāmi‘at al-Imām Muḥammad ibn Sa‘ūd al-Islāmīyah, 4 (71)
- Al-Rāzī, Muḥammad ibn Abī Bakr. (1999). Mukhtār al-ṣiḥāḥ. Ed. Yūsuf al-Shaykh Muḥammad. Bayrūt : al-Maktabah al-‘Aṣrīyah
- Alrjwby, Muḥammad Sālim. (2023). al-Ījāz bālḥdhf wa-al-naḥṭ fī al-lughah al-‘Arabīyah dirāsah dalālīyah. Majallat ‘allamahu al-Bayān, Jāmi‘at Miṣrātah, 6 (1), 25-41.
- Al-Shammārī, Ibrāhīm Mamdūḥ. (1443). Ma‘ālim fī ṣinā‘at al-sharḥ al-fiqhī. Majallat al-Jāmi‘ah al-Islāmīyah lil-‘Ulūm al-shar‘īyah, al-Jāmi‘ah al-Islāmīyah bi-al-Madīnah al-Munawwarah, 2 (199), 305-350
- Al-Shammārī, Ibrāhīm Mamdūḥ. (2022). mhārḥ sharḥ al-naṣṣ al-fiqhī dirāsah Naẓarīyat taṭbīqīyah. Majallat al-Jam‘īyah al-fiqhīyah al-Sa‘ūdīyah, Jāmi‘at al-Imām Muḥammad ibn Sa‘ūd al-Islāmīyah, (58), 287-334
- Al-Shirbīnī, Muḥammad al-Khaṭīb. al-Iqnā‘ fī ḥalla alfāz Abī Shujā‘. Bayrūt : Dār al-Fikr
- Al-Zufayrī, Maryam Muḥammad. (2002). muṣṭalahāt al-madhāhib al-fiqhīyah wa-asrār al-fiqh al-marmūz fī al-A‘lām wa-al-kutub wa-al-ārā’ wa-al-tarjīḥāt. Dār Ibn Ḥazm
- ‘Assāf, Muḥammad Muṭlaq wa-ākharūn. (2024). ‘ilm al-Furūq al-fiqhīyah ḥaqīqatuhu wa-‘alāqatuhu bi-al-‘ulūm al-ukhrā. Majallat Jāmi‘at al-istiqlāl lil-Abḥāth, 9 (2), 247-366
- Ibn al-Mulaqqīn, ‘Umar ibn ‘Alī. (2010). Qawā‘id Ibn al-Mulaqqīn. Ed. Muṣṭafā al-Azharī. al-Riyāḍ : Dār Ibn al-Qayyim
- Ibn al-Najjār, Muḥammad. (2008). Muntahā al-irādāt. Ed. ‘bdāmlk Duhaysh, Makkah : Maktabat al-Asadī
- Ibn Fāris, Aḥmad. (1979). Mu‘jam Maqāyīs al-lughah. Ed. ‘Abdussalām Hārūn. Dār al-Fikr.
- Ibn Khaldūn, ‘Abd-al-Raḥmān. (1981). al‘ibar wa-dīwān al-mubtada’ wa-al-khabar fī Tārīkh al-‘Arab wa-al-Barbar wa-man ‘āṣarahum min dhawī al-sha’n al-akbar. Bayrūt: Dār al-Fikr.
- Ibn manzūr, Muḥammad. (1414). Lisān La‘rab. Bayrūt: Dār Ṣādir
- Khālwsy, ‘Alā’. (2024). Usus wa-ma‘āyīr binā’ Manhaj Ta‘līm al-lughah al-‘Arabīyah lil-nāṭiqīn bi-lughāt ukhrā. Majallat al-‘Ulūm al-Insānīyah wa-al-ṭabī‘īyah, 5 (6), 198-218.
- Nqmāry, Yūsuf. (2023). al-inziyāḥ wa-ta‘addud al-muṣṭalah fī al-naqd al-‘Arabī. Majallat al-Kalim, Jāmi‘at Wahrān 1 – Aḥmad ibn Billah, 8 (1), 38-53.
- Nqmāry, Yūsuf. (2023). al-inziyāḥ wa-ta‘addud al-muṣṭalah fī al-naqd al-‘Arabī. Majallat al-Kalim, Jāmi‘at Wahrān 1 – Aḥmad ibn Billah, 8 (1), 38-53

Qal‘ajī, Muḥammad. (1988). Mu‘jam Lughat al-fuqahā’. Dār al-Nafā’is.

Ryghy, Iylá-skndr, Yusrī. (2023). Zāhirat al-Ījāz fī al-lughah al-‘Arabīyah namādhij mukhtārah min al-Qur’ān al-Karīm. Risālat mājistīr. Qism al-lughah wa-al-adab al-‘Arabī : Jāmi‘at 8 Māy 1945 Qālimah

Shaykh, Aḥmad ibn Muḥammad. (2020) Taṣawwur muqtaraḥ lltghlb ‘alá al-mushkilāt allatī tuwājihu Ta‘līm al-‘Ulūm al-shar‘īyah fī Barāmij Ta‘līm al-lughah al-‘Arabīyah lil-nāṭiqīn bi-lughāt ukhrá : dirāsah maydānīyah. al-Majallah al-‘ilmīyah bi-Kullīyat al-Tarbiyah, Jāmi‘at Asyūt, 36 (10).

Shwdrā, Yamīnah. (2019). Ishkālīyat al-muṣṭalaḥ al-fiqhī fī al-Dirāsāt al-muqāranah. Majallat al-Ijtihād lil-Dirāsāt al-qānūnīyah wa-al-iqtisādīyah, Jāmi‘at tāmngst, 8 (5), 232-245

Suwaysī, Ilyās. (2020). al-muṣṭalaḥ al-fiqhī bayna Ta‘addud al-lafz wa-tabāyun al-ma‘ná-nmādhij mkhtārt-. Majallat Āfāq ‘ilmīyah, Jāmi‘at tāmngst, 12 (1), 268-290